قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩٢٢ لسنة ١٩٧٢

بشان الموافقة على إتفاق التعاون الإقتصادى والفنى بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية بلغاريا الشعبية الموقع فى القاهرة بتاريخ ٥ مارس سنة ١٩٧٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وبعد موافقة مجلس الشعب ؛

قـــرر :

مادة وحيدة — ووفق على إتفاق التعاون الاقتصادى والفنى بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية بلغاريا الشعبية والموقع فى القاهرة بتاريخ ٥ مارس سنة ١٩٧٢ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ؛

صدر برياسة الجمهورية فى ١٨ جمادى الآخرة سنة ١٣٩٢ (٢٩ يولية سنة ١٩٧٢)

أنور السادات

اتفـــاق

بشان التعاون الاقتصادى والفنى بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية بلغاريا الشعبية

إن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية بلغاريا الشعبية رغبة منهما فى تقوية أواصر الصداقة بين البلدين وفى تنمية التعاون الاقتصادى والفنى بينهما قد اتفقتا على ما يلى :

(مادة ١)

تقدم حكومة جمهورية بلغاريا الشعبية إلى حكومة جمهورية مصر العربية قرضا قيمته ..... ٤٠٠٠٠٠٠ دولار أمريكى (أربعون مليون دولار أمريكى) .

(مادة ٢)

(١) تستخدم حكومة جمهورية مصر العربية هذا القرض فى دفع ٩٥ ٪ (خمسة وتسعون فى المائة) من القيمة تسليم ظهر الباخرة للمصانع الكاملة والمعدات المبينة بصفة استرشادية فى المرفق رقم (١) لهذا الإتفاق بما فى ذلك قطع غيارها القياسية بغض النظر عما إذا كانت آلات ومعدات وأدوات المصانع من أصل بلغارى أو من أى أصل آخر وسيستبعد من نطاق التوريد الآلات والمعدات والأدوات التى تستطيع الهيئات المختصة فى جمهورية مصر العربية الحصول عليها محليا ولكن على الهيئات البلغارية المختصة إن تقدم كل المستندات الفنية اللازمة لتصنيعها .

(٢) جميع المصانع الكاملة والمعدات وقطع الغيار القياسية المذكورة فى الفقرة (١) من هذه المادة سيشار إليها فيما بعد (توريدات) .

(٣) تتم التوريدات على أساس السوق العالمى والأسعار المنافسة

(مادة ٣)

(١) تدفع نسبة الـ ٥ ٪ (خمسة فى المائة) الباقية من القيمة تسليم ظهر الباخرة للتوريدات المتعاقد عليها خارج القرض خلال ٩٠ (تسعون) يوما بعد تقديم مستندات الشحن الخاصة بها بموجب خطاب اعتماد غير قابل للإلغاء وقابل للتجزئة يفتح أو يؤيد بمعرفة البنك المركزى المصرى لدى بنك التجارة الخارجية البلغارى .

(٢) تدفع خارج القرض تكاليف الخدمات الفنية مثل إعداد الدراسات الفنية والإقتصادية للمشروعات وأعمال التجهيز الأولية وإعداد تقارير المشروعات بما فى ذلك التصميمات والرسومات والتخطيط والإشراف على التركيب وبدء التشغيل وتجارب الضمان وتدريب الفنيين المصريين اللازمين للتنفيذ والتشغيل فى جمهورية بلغاريا الشعبية وجمهورية مصر العربية وخدمات الخبراء والمشرفين والفنيين البلغاريين وحقوق المعرفة والإنتاج والملكية الصناعية وبراءة الإختراع وكذلك الخدمات الأخرى .

(٣) تتم جميع المدفوعات بين البلدين طبقا لهذة المادة فى إطار اتفاق التجارة والدفع طويلة الأجل السارى بين البلدين .

(مادة ٤)

(١) تقوم الهيئات المختصة فى البلدين بإبرام عقود التوريدات والخدمات الفنية التى ستنفذ طبقا لهذا الاتفاق . وستبرم تلك العقود فى موعد أقصاه ٣١ ديسمبر ١٩٧٤

(٢) يصدر كلا الطرفين التصاريح اللازمة لجميع العقود والمعاملات التى تتم طبقا لهذا الاتفاق .

(مادة ٥)

(١) توفد الهيئات البلغارية المختصة الإخصائيين اللازمين للإشراف على تركيب وبدء تشغيل وتجارب ضمان التوريدات . ويوفد الاخصائيون اللازمون للمساعدة فى الإدارة الفنية بناء على طلب من الهيئات المختصة فى جمهورية مصر العربية .

(٢) يعفى الإخصائيون الموفدون لجمهورية مصر العربية تنفيذا لهذا الاتفاق من تصاريح العمل التى تتطلبها القوانين واللوائح السائدة فيها .

(٣) يدرب الفنيون المصريون بناء على طلب الهيئات المصرية سواء فى جمهورية بلغاريا الشعبية أو محليا ولا تدفع مصروفات مقابل هذا التدريب .

(مادة ٦)

(١) تحمل القرض فائدة بسيطة قدرها ٢½٪ (أثنان ونصف فى المائة) سنويا تحتسب من تاريخ استخدامه .

(٢) يعتبر تاريخ الشحن لكل رسالة بداية لاستخدام القرض و يكون ذلك التاريخ هو تاريخ بوليصة الشحن .

(٣) تحتسب الفائدة فى ٣١ ديسمبر من كل سنة وتسدد فى الربع الأول من السنة التالية طبقا لما هو مشار إليه فى المادة ٨ من هذا الاتفاق .

(مادة ٧)

(١) المبالغ المستخدمة من القرض بالنسبة لكل عقد تسدد على الوجه التالى :

١ — ١ — ٥٠٪ (خمسة فى المائة) من القيمة تسليم ظهر الباخرة للتوريدات المتعاقد عليها تسدد فى نفس الوقت مع القسط الأول طبقا لما هو منصوص عليه فى الفقرة ١ — ٢ لهذه المادة .

١ — ٢ — ٩٠٪ (تسعون فى المائة) من القيمة تسليم ظهر الباخرة للتوريدات المتعاقد عليها تسدد على ١٢ (أثنا عشر) قسطا سنويا متساويا ، يدفع القسط الأول بعد سنة من تاريخ أتمام تسليم التوريدات المتعاقد عليها .

(٢) ستبرم الهيئات المختصة فى كلا البلدين دائما عقدا واحدا لكل مصنع كامل وقطع غياره .

(٣) يقوم طرفى كل عقد بإبرام بروتوكول يثبت إتمام تسليم للتوريدات المتعاقد عليها وسيحدد هذا البروتوكول التاريخ الذى تم فيه التسليم والذى سيبدأ منه سداد الجزء المستخدم من القرض .

(مادة ٨)

(١) لتسجيل استخدام القرض المقدم طبقا لهذا الإتفاق والفائدة المستحقة عليه يتفق البنك المركزى المصرى وبنك التجارة الخارجية البلغارى على فتح الحسابات التالية بالدولار الأمريكى :

(ا) حساب متحمل بالفوائد بالنسبة للقرض .

(ب) حساب غير متحمل بالفوائد بالنسبة للفوائد .

(٢) تسوى الأقساط والفوائد المستحقة فى إطار اتفاق التجارة والدفع طويل الأجل السارى بين البلدين .

(٣) تعفى الحسابات المذكورة من أى عمولات أو مصروفات .

(٤) يتفق البنك المركزى المصرى وبنك التجارة الخارجية البلغارى على الترتيبات الفنية اللازمة لتنفيذ هذا الإتفاق .

(مادة ٩)

(١) فى حالة تغير ما يحتويه الدولار الأمريكى من الذهب والذى يبلغ حاليا ٠٫٨٨٨٦٧١ جراما من الذهب الخالص فإن الرصيد غير المستخدم من القرض وحسابات القرض المفتوحة طبقا للمادة ٨ ستعدل طبقا لذلك فى اليوم الذى يحدث فيه التغيير وبنفس النسبة بحيث تبقى قيمة الرصيد الجديد كما هى دون تغيير .

(٢) جميع المبالغ المحددة فى العقود بالدولار الأمريكى والغير مستخدمة حتى يوم التغيير ستعدل بنفس الطريقة السابقة .

(مادة ١٠)

(١) يتم سداد القرض والفوائد عن طريق توريد منتجات من جمهورية مصر العربية إلى جمهورية بلغاريا الشعبية .

(٢) تتفق كلا الحكومتين فى نطاق إتفاق التجارة والدفع طويل الأجل السارى بين البلدين على طبيعة وكمية المنتجات التى تورد من جمهورية مصر العربية سدادا للقرض والفائدة خلال السنوات الخاصة بها .

(٣) فى حالة عدم وجود إتفاقات تجارة ودفع سارية بين البلدين تسدد الأقساط والفوائد بنفس الطريقة التى سويت بها جميع المدفوعات طبقا لآخر إتفاق تجارة ودفع كان ساريا بين البلدين .

(٤) يجب ألا تؤدى المبالغ المضافة لحساب المقاصة المذكور بأى حال من الأحوال خلال اثنى عشر شهرا إلى الدفع بالعملة الحرة كما هو مبين فى اتفاق الدفع السارى وذلك فى حالة حدوث تجاوز عن حد المديونية المتفق عليه .

(مادة ١١)

(١) تعفى الهيئات المختصة فى كلا البلدين من دفع كافة الضرائب والرسوم ورسوم الدمغة المتعلقة بالعقود المبرمة فى نطاق هذا الاتفاق .

(مادة ١٢)

(١) من أجل تسهيل تنفيذ هذا الاتفاق تشكل لجنة مشتركة من ممثلى كلا الحكومتين .

(٢) تجتمع اللجنة المشتركة فى القاهرة وصوفيا بالتناوب بناء على طلب أى من الحكومتين .

(٣) تسوى اللجنة جميع المسائل والخلافات الناجمة عن تنفيذ هذا الإتفاق وهذا لا يشمل الخلافات بين الهيئات المختصة فى البلدين والمتصلة بالعقود المبرمة طبقا لهذا الاتفاق والتى يفصل فيها عن طريق التحكيم التجارى .

(مادة ١٣)

تتم التغيرات والتعديلات على هذا الاتفاق باتفاق كتابى من كلا الحكومتين .

(مادة ١٤)

يبدأ تنفيذ هذا الاتفاق بصفة مؤقتة من تاريخ التوقيع عليه ويصبح ساري المفعول بصفة نهائية من تاريخ تبادل المذكرات الدبلوماسية الدالة على الموافقة والتصديق عليها وفقا للإجراءات الدستورية فى كلا البلدين .

حرر فى القاهرة فى ٥ مارس ١٩٧٢ من نسختين كل منهما باللغة الانجليزية ولكل منهما نفس القوة .

عن حكومة جمهورية مصر العربية — محمد عبد الله مرزبان

عن حكومة جمهورية بلغاريا الشعبية — بيتر تنشيف

ملحق رقم (١)

القائمة الإسترشادية للمشروعات

(١) التوسع فى إنتاج المحركات الكهربائية الثلاثية قوة ١٥ — ٧٥ حصان بطاقة ٢٠٠٠٠ قطعة فى العام بنوبتى عمل .

(٢) مصنع جديد لإنتاج المحركات الكهربائية المفردة والثلاثية بطاقة ١٠٠٠٠ قطعة فى السنة .

(٣) مصنع جديد لإنتاج الأدوات المنزلية الكهربائية والمحولات للمحركات الكهربائية .

(٤) التوسع فى إنتاج الأدوات الكهربائية .

(٥) كهربة الريف .

(٦) مزارع للدواجن لإنتاج الدجاج .

(٧) مصانع علف .

(٨) مصنع لإنتاج أكسيد الحديديك الأحمر بطاقة ١٥٠٠ طن فى العام .

(٩) مصنع لإنتاج مواسير من خرسانة سابقة الإجهاد

(١٠) مصنع جديد لصناعة الأثاث الخشبى النمطى .

(١١) التوسع فى صناعة النشا فى طرة بمقدار يتراوح بين ٤٠٠٠٠ و ٨٠٠٠٠ طن فى العام مع استعمال الذرة كمادة خام .

(١٢) مصنع لحفظ المعلبات بالبدرشين بمحافظة الجيزة .

(١٣) تطوير وتحسين صناعة التجفيف الحالية بشركة الاسكندرية .

(١٤) مصنع جديد للتجفيف خاصة للخضروات بقوة تجفيف تساوى ٨ طن فى اليوم .

(١٥) مصنع لصناعة النبيذ ينتج حوالى ٢٥ مليون لتر فى العام طبقا لطريقة التخمير الجديدة المتزايدة .

(١٦) مصنع لغزل القطن فى الزقازيق يتألف من ٣٠٠٠٠ مغزل .

(١٧) مصنع للنسيج به ٦٠ نولا ينتج نسيج الخيش بشركة الزقازيق .

(١٨) التوسع فى مصنع لسبائك الحديد وسيليكون ومصانع السبائك الحديدية .

(١٩) ثلاث سلخانات فى أسوان والفيوم والشرقية .

(٢٠) إنتاج مواد المناولة ومعدات مخزنية كاملة .

(٢١) مشروع لإنتاج لوريات كهربائية وديزل .

(٢٢) مشروع لإنتاج جرارات مجنزرة .

(٢٣) التوسع فى مصانع المعلبات فى أدفينا وقها .

(٢٤) ثلاثة مخازن تبريد سعة كل منها ٥٠٠ طن

(٢٥) إنتاج عدادات كهربائية .

(٢٦) إنتاج فولتميترات أو أمبيرو متترات ذات فرامل هوائية ٢٥ (أ)

(٢٧) إنتاج عدادات كهربائية وآلات تسجيل نقد كهربائية .

(٢٨) معدات لمشروعات التعدين .

(٢٩) مصانع ومعدات أخرى .

وزارة الخارجية

قـــرار

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم ٩٢٢ لسنة ١٩٧٣ الصادر بتاريخ ٢٩ يوليو سنة ١٩٧٢ بشأن الموافقة على إتفاق التعاون الاقتصادى والفنى بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية بلغاريا الشعبية الموقع فى القاهرة بتاريخ ٥ مارس سنة ١٩٧٢ ؛

وتصديق السيد رئيس الجمهورية عليه بتاريخ ١٠ يناير سنة ١٩٧٣

قـــرر:

مادة وحيدة — ينشر فى الجريدة الرسمية إتفاق التعاون الاقتصادى والفنى بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية بلغاريا الشعبية الموقع فى القاهرة بتاريخ ٥ مارس سنة ١٩٧٢ ، ويعمل به بصفة نهائية اعتبارا من ٢٢ مارس سنة ١٩٧٣ م

تحريرا فى ١٢ ربيع الآخر سنة ١٣٩٣ (١٥ مايو سنة ١٩٧٣)

محمد حسن الزيات